

2806- حكم صلاة عدة صلوات بوضوء واحد - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

ما حكم من صلى ثلاث اوقات بوضوء واحد مع وجود الماء؟ لا بأس ما دام لم ينتقض الوضوء فانه يصلي ما شاء من الصلوات لا من الوضوء لم ينتقض اما لو كان طهارته بالتيمم فحضر الماء فانه لا يجوز ان يستمر على التيمم اذا حضر الماء يبطله - 00:00:00 - 00:00:20 -